المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
الوزير

2 يوليو 2015

منشور عدد 56س2

من وزير العدل والحريات

إلى السادة :

- **الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف**
- **الوكلاء العامين للملك لديها**
- **رؤساء المحاكم الابتدائية**
- **وكلاء الملك لديها**

الموضوع : التصدي لما يعرف بزواج "الكنترا".

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فقد بلغ إلى علمنا أن أسرا مغربية تقوم بتزويج بناتها القاصرات بدون سلوك المسطرة المنصوص عليها في الفصل 20 من مدونة الأسرة، مقابل اعتراف الزوج بأنه مدين لوالد البنت القاصر بمبلغ مالي في وثيقة عرفية، حيث يكون للأب حق مطالبة الزوج بالقدر الالي المضمن بالاعتراف متى قرر الطرف الآخر التخلي عنها وهو ما يقع غالبا، في إطار ما يعرف بزواج "الكنترا".

ولايخفى عليكم أن مدونة الأسرة عملت على وضع مسطرة قانونية دقيقة ومضبوطة، لتزويج من لم يبلغ سن الثامنة عشرة سنة حماية له من أي استغلال قد يضر بمصالحه وصونا لحقوقه..

وحيث إن هذه التصرفات تمثل مسا خطيرا بكرامة القاصرات وبحقوقهن الإنسانية، وقد تشكل جريمة اتجار بالبشر وفق المواثيق الدولية التي صادق عليها المغرب.

لأجله، أطلب منكم العمل على محاربة هذه الممارسات التي ظهرت ببعض المناطق بكل الوسائل الممكنة قانونا، مع إشعاري بكل الصعوبات التي تعترضكم في هذا الصدد، والسلام.

المصطفى الرميد